



**قرار وزاري رقم (423) لسنة 2012م
في شأن تنظيم استيراد ثمار الطماطم وبعض ثمار العائلة الباذنجانية من
الدول التي سُجلت فيها اصابات بحشرة نافقة أوراق الطماطم
(Tuta absoluta)**

وزير البيئة والمياه،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات
وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له،
وعلى القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1979م في شأن الحجر الزراعي والقوانين المعدلة له،
وعلى القانون الاتحادي رقم (42) لسنة 1992م بشأن انتاج واستيراد وتداول البذور
والتقاوي،
وعلى القانون الاتحادي رقم (38) لسنة 1992م في شأن إنشاء المشاتل وتنظيم إنتاج واستيراد
وتداول الشتلات ولائحته التنفيذية،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (28/170) لسنة 2003م في شأن قانون (نظام) الحجر
الزراعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
وعلى القرار الوزاري رقم (248) لسنة بشأن اللائحة التنفيذية لقانون (نظام) الحجر الزراعي
لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

قرر:

المادة الأولى

يشترط عند استيراد أو اعادة تصدير ثمار أو شتلات أو أي أجزاء نباتية من الطماطم
والباذنجان والبطاطس والفلفل والفاصوليا وبعض اعشاب العائلة الباذنجانية أو أي عوائل
نباتية اخرى بغرض الاستهلاك أو الإكثار الخضري من البلدان التي سُجلت فيها اصابات
بحشرة نافقة أوراق الطماطم وفقاً للملحق المرفق، أن تكون مصحوبة بشهادة صحية تفيد
خلوها من كافة أطوار حشرة نافقة أوراق الطماطم.

المادة الثانية

يحظر دخول أي ارسالية واردة للدولة لا تستوفي ما ورد في المادة الاولى من هذا
القرار.

المادة الثالثة

على ادارة الصحة الحيوانية والنباتية تحديث قائمة الدول المرفقة بالقرار وفقاً
للمستجدات، ويصدر قرار من وكيل الوزارة بذلك.



المادة الرابعة

على جميع الجهات المعنية بالدولة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

د. راشد أحمد بن فهد
وزير البيئة والمياه



صدر في: 17 شوال 1433هـ
الموافق: 4 سبتمبر 2012م

القائمة المحدثة للدول للملحق رقم (1) في القرار الوزاري رقم (423) لسنة 2012 م
في شأن تنظيم استيراد ثمار الطماطم وبعض ثمار العائلة الباذنجانية من الدول التي سجلت فيها إصابات
بحشرة نافقة أوراق الطماطم
(Tuta absoluta)

ملحق (1)

قائمة بأسماء الدول التي سجلت بها إصابات بحشرة حفار الطماطم (Tuta absoluta)

أوروبا:

اسبانيا، إيطاليا، اليونان، البرتغال، المجر، المانيا، البانيا، النمسا، البوسنة والهرسك، الدنمارك، الجبل
الأسود (مونتينيغرو)، بريطانيا، بلغاريا، بلجيكا، تركيا، رومانيا، روسيا، روسيا البيضاء (بيلاروس)،
سويسرا، سلوفينيا، سلوفاكيا، صربيا، فرنسا، قبرص، كرواتيا، ليتوانيا، مالطا، مولدوفا، مقدونيا
الشمالية، هولندا

افريقيا:

اثيوبيا، انغولا، أوغندا، الجزائر، المغرب، الكاميرون، السودان، السنغال، النيجر، الرأس الأخضر (ابو
فيردا)، بنين، بوتسوانا، بوركينا، بروندي، تونس، تنزانيا، توغو، جنوب افريقيا، جمهورية الكونغو
الديمقراطية، جمهورية ساو تومي وبرينسيب الديمقراطية، جمهورية ناميبيا، جيبوتي، رواندا، زامبيا،
زيمبابوي، ساحل العاج (كوت ديفوار)، سيشل، غانا، غينيا الاستوائية، كينيا، ليبيا، ليسوتو، فاسو،
مصر، مالاوي، موريشيوس، مايوت، موزمبيق، نيجيريا

أمريكا الجنوبية:

الارجنتين، بوليفيا، البرازيل، شيلي، الاكوادور، اورجواي، باراجواي، بيرو، فنزويلا، كولومبيا

أمريكا الوسطى:

كوستاريكا، بنما، هايتي

آسيا:

المملكة العربية السعودية، البحرين، الكويت، العراق، الصين، اليابان، الهند، اليمن، الأردن، النيبال،
افغانستان، أوزبكستان، أرمينيا، أذربيجان، إيران، إسرائيل، بنغلاديش، تركيا، تركمانستان، سوريا،
طاجيكستان، قطر، كازاخستان، باكستان، لبنان، ميانمار (بورما)

يسري هذا التحديث اعتباراً من: 26 مايو 2022